الباب الثاني في القوانين التي
يجب على الطبيب ان يستعملها عند
كل استفراغ

قد يجب فحص من اراد ان يستفرغ البدن بصنوف من الاستفراغات
انها كان يمنزله قصد العروق وشرب الادوية المسهلة
ان يقصد عشرة اشياء وهي سبب المرض والعرض اللازم
للمرض والمزاج وسحنة البدن والسن وحال الهواء
والوقت الخاص من اوقات السنة والبلد والعادة والقوة
اما سبب المرض فان كان المرض من الامتلاء فالاستفراغ موافق
له وان كان من الاستفراغ فليس بموافق له وايضا ان كان
سبب المرض كثير المقدار فينبغي ان يستفرغ من البدن مقدارا
كثيرا وان كان مقدارا يسيرا فبحسب ذلك واما العرض
اللازم للمرض فان كان العرض واحدا من الاجناس التي
يستفرغ بها البدن مثل اسهال او عرق او غيره فليستفرغه
وان لم يكن واحد من اجناس الاستفراغ استفرغه اينما
فاما المزاج فان كان حارا يابسا او باردا رطبا استفرغه

Copyright © King Saud University